

مدد الشركات	الرقم: ٤٦٩٦
التاريخ: ٢٥/٥/٢٠١١	اسم الدائرة: شركات

بنك سورية والمهجر
BANK OF SYRIA AND OVERSEAS

د. الحركات
البنك المركزي
٢٠١١/٥/٢٥

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية

والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر ش.م.س.ع

المنعقدة في 2021/05/25

الإدارة
بنك سورية
٢٠١١/٥/٢٥

في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في الخامس والعشرين من شهر أيار لعام 2021 عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغفلة عامة سورية اجتماعها في فندق شيراتون قاعة أمية في دمشق ، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية لصحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- جريدة الوطن العدد 3478 تاريخ 2021/05/10 والعدد 3479 تاريخ 2021/05/11 .
- جريدة الثورة العدد 283 تاريخ 2021/05/10 والعدد 284 تاريخ 2021/05/11 .

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع الدكتور راتب الشلاح بصفته رئيس مجلس ادارة بنك سورية والمهجر. عين كل من السادة سمير باصوص وحبيب صايغ مراقبين للتصويت من المساهمين. كما عينت المحامية زينة سر كيس كاتباً للجلسة.

حضر كل من الأنسة الهام شحادة والسيد زين صافي مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12/2519/7783 تاريخ 2021/5/23.

وحضر كل من السيد محمود علي باشا والأنسة دعاء سليمان مندوبين عن مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 16/2735/ص تاريخ 2021/05/17.

كما حضر كل من السيد شادي عباس والأنسة نور بدوي مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم (630/ص-).م تاريخ 2021/05/11.

كما حضر الدكتور قحطان السيوفي بصفته مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة عن العام 2020. كما حضرت الأنسة ديما عطاالله والأنسة صفاء كلية والأنسة بتول عبد الكريم مراقبي المصرف الداخليين استناداً الى تعميم مصرف سورية المركزي رقم 163/1432 تاريخ 2014/05/11.

وحضر أعضاء مجلس الإدارة السادة الدكتور راتب الشلاح والسيد اياد بيتجان، وتغيب السادة نوار سكر والسيد فهد تفنكجي ومحمد أديب جود وندى شيخ ديب بسبب السفر وبعذر مقبول. كما حضر السيد ميشال عزام مدير عام المصرف.

تم استعراض الصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والبيانات المالية في نشرتها الالكترونية فتبين أن النشر قد تم حسب الأصول والقانون.

صورة طبق الأصل

٢٦ أيار ٢٠٢١

Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page.



وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم بنسبة 78,6846% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.

صادق رئيس الجلسة ومراقبو التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة. وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

- 1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2020 وخطة العمل للعام 2021.
- 2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2020.
- 3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها.
- 4- اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر بناءً على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة.
- 5- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف.
- 6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2020.
- 7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2020 والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2021 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 8- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2020 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 9- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2021 وتحديد تعويضاته.
- 10- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
- 11- اتخاذ القرار بخصوص تخفيض عدد أعضاء مجلس إدارة بنك سورية والمهجر من تسعة أعضاء إلى سبعة أعضاء وتعديل المادة 11 الفقرة أ من النظام الأساسي للمصرف تبعاً لذلك لتصبح:

المادة 11 :

أ- يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة، وتكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات ويمكن تجديد انتخابهم وفقاً لأحكام القوانين والانظمة النافذة وقرارات الحوكمة، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثل شخصاً طبيعياً أو أكثر يرشحهم لهذا الغرض على أن يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة أسوة بباقي المرشحين، يكون لكل من ممثلي الشخص الاعتباري صوتاً في المجلس. يحق للشخص الاعتباري تغيير أي من ممثليه بموجب كتاب صادر عنه، ولا يعتبر هذا التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير إلا بعد شهره في السجل التجاري.

يجب أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة من جنسية الجمهورية العربية السورية مالم تجيز القوانين غير ذلك وشريطة أن لا تتجاوز نسبة الأجانب في مجلس الإدارة نسبة مساهمتهم في رأس مال المصرف.

باشرت الهيئة العامة أعمالها ومناقشتها وفق مايلي :

صورة طبق الأصل

٢٦ أيار ٢٠٢١

Handwritten signature and official stamp of the Bank of Syria and Overseas.

Handwritten signature.



1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2020 وخطة العمل للعام 2021.

افتتح الجلسة الدكتور راتب الشلاح بكلمة رحب بموجبها بالسادة الحاضرين وتليت كلمة رئيس المجلس التي بدأت بالدعاء بالرحمة والمغفرة للزملاء في مجلس الإدارة المنتقلين الى رحمة الله عز وجل وهم السيد محمد نزار ماميش والسيد جورج صايغ وأشاد بالدور الذي لعبه كل منهما في تأسيس البنك وإدارته وأعماله واستمراره ومن ثم الحديث عن أعمال البنك خلال السنة المالية 2020 والتحديات التي مرت خلال هذا العام والتي استطاع المصرف تجاوزها بأقل الخسائر الممكنة بفضل الجهود المبذولة من الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة والتي ركزت على اعتماد سياسة احترازية قائمة على تكوين المؤنات اللازمة لمواجهة مختلف المخاطر وخصوصاً المخاطر الائتمانية، وبين للحاضرين بأن المصرف استطاع أن يحافظ على مكانته في السوق السورية وهو بصدد طرح منتجات جديدة وخدمات مصرفية الكترونية مبيناً أن التقرير السنوي يوضح أعمال المصرف ونتائجه خلال العام 2020 شاكراً الإدارة التنفيذية على الجهد المبذول في إدارة المصرف والإجراءات الاحترازية التي اتخذتها لمواجهة وباء فايروس كورونا حفاظاً على صحة وسلامة الموظفين والعملاء.

والقى المدير العام السيد ميشال عزام كلمته التي استعرض خلالها التقرير السنوي للبنك والمتضمن النقاط التالية:

- لمحة عن تطور أعمال البنك وفروعه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وتحليل البيانات وبنود ميزانية المصرف وانعكاس تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 9 عليها وأهم نتائج أعمال العام 2020 والتتويه الى ما جاء في تقرير المدقق عن تطبيق المعيار مع مراعاة تعليمات مصرف سورية المركزي وعن المؤنات المكونة
- لمحة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك واللجان المشكلة واختصاصاتها.
- ملخص إجمالي عن الوضع الاقتصادي للبنك.
- الأوراق المالية والمزايا والمكافآت.
- خطة العمل للعام 2021.

كما أشار الى أنه وفقاً للبيانات المالية الموحدة الموقوفة بتاريخ 2020/12/31 والمدققة من قبل مدقق الحسابات فقد بلغت الأرباح الصافية العائدة لمساهمي البنك بعد اقتطاع الضريبة مبلغ وقدره 33,823,710,391 ليرة سورية (ثلاثة وثلاثون ملياراً وثمانمائة وثلاثة وعشرون مليوناً وسبعمائة وعشرة آلاف وثلاثمائة وواحد وتسعون ليرة سورية)، منها أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي ومركز القطع المخصص لزيادة مركز القطع البنوي بمبلغ وقدره 34,541,612,901 ليرة سورية (أربعة وثلاثون ملياراً وخمسمائة وواحد وأربعون مليوناً وستمائة واثنى عشر ألفاً وتسعمائة وواحد ليرة سورية)، وبالتالي تكون الخسائر المحققة العائدة لمساهمي البنك وفق البيانات المالية الموحدة والموقوفة بتاريخ 2020/12/31 هو مبلغ وقدره 717,902,510 ليرة سورية (سبعمائة وسبعة عشر مليوناً وتسعمائة وألفان وخمسمائة وعشر ليرات سورية).

وحيث أن الأرباح المحققة المتراكمة عن السنوات السابقة قد بلغت 224,444,626 ليرة سورية (مئتان وأربع وعشرون مليوناً وأربعمائة وأربع وأربعون ألفاً وستمائة وستة وعشرون ليرة سورية) بعد زيادة رأس المال واقتطاع النفقات التي يتم خصمها من حقوق الملكية فيكون رصيد الخسائر المتراكمة المحققة كما في



2020/12/31 مبلغ وقدره 493,457,884 ليرة سورية (اربعمائة وثلاثة وتسعون مليون وأربعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وثمانمائة وأربعة وثمانون ليرة سورية).
أما رصيد حساب الأرباح المدوّرة غير المحققة كما في 2020/12/31 فيصبح مبلغ وقدره 48,266,404,596 ليرة سورية (ثمانية واربعون مليار ومائتان وستة وستون مليون وأربعمائة وأربعة آلاف وخمسمائة وستة وتسعون ليرة سورية).

2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2020.

قام الدكتور قحطان السيوفي مدقق حسابات البنك بعرض تقرير مدقق الحسابات السنوي وقد بين فيه بأن البيانات المالية الموحدة تظهر بعدالة المركز المالي للمجموعة كما في 31 كانون الأول 2020 وأداءها المالي وتدققاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية وللإرشادات والتوجيهات ذات الصلة وتعليمات مصرف سورية المركزي وتعليمات هيئة الأوراق والأسواق المالية وأوصى بالمصادقة عليها، كما أوضح خلال عرضه بعض النقاط الرئيسية الخاصة بالملاحظات والإيضاحات الواردة في التقرير والتحفظات المذكورة فيه.

3- مناقشة تقريرى مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة والحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور رضاهم عن عمل البنك وجديته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والادارة التنفيذية ومدقق الحسابات توجه المساهم الدكتور وليد الأحمر بالتحية للدكتور راتب الشلاح رئيس مجلس الإدارة متمنياً له الصحة شاكرًا جهوده كما شكر السيد المدير العام على جهوده مؤكداً أن ثقة المساهمين بالبنك بمحلها، وسأل الإدارة بخصوص توظيفات البنك لدى البنوك في لبنان طالباً توضيح هذا الأمر والمؤونات التي يتم تكوينها درءاً لمخاطر هذه التوظيفات، كما سأل بخصوص إشادة وإكساء مبنى الإدارة العامة في التجهيز وتوجه باقتراح الى الجهات الوصائية على المصارف بأن تؤكد على موضوع زيادة رأس مال المصارف.

كما تقدم الدكتور عمر الحسيني بالشكر للدكتور راتب الشلاح رئيس مجلس الإدارة وكافة أعضاء المجلس والمدير العام وكافة الطاقم الإداري، كما أبدى رأيه بموضوع التوظيفات لدى البنوك اللبنانية والمؤونات المكونة لقاءها وطلب توضيح هذا الموضوع.

كما تقدم المساهم السيد ابراهيم طرحه بسؤاله بخصوص ضرورة ان يكون للبنوك دور في المساهمة في المشاريع الاستثمارية بدلاً من أن يتركز نشاطها على منح القروض للتجار ليقوموا بالمشاريع الاستثمارية. تقدم المساهم المهندس ابراهيم الخشة بشكره وامتنانه لرئيس مجلس الإدارة وكافة أعضاء المجلس والمدير العام والإدارة التنفيذية وسأل عن الأرباح التشغيلية وطلب توضيح سبب انخفاض سعر السهم في السوق. سأل المساهم السيد ربحي الأحمر عن الديون المتعثرة وإمكانية تحصيلها وعنوان مركز الإدارة المزمع إشادته وطلب توضيح عن سبب انهيار القيمة السوقية للسهم البنك في السوق.

سأل المساهم السيد محمد جركو عن توظيفات البنك في البنوك اللبنانية ومدى الخطورة على هذه التوظيفات. سأل المساهم السيد محمد ديب محمد عن انخفاض سعر السهم، وعن الارتفاع الكبير بأرقام البيانات المالية وخصوصاً فيما يتعلق ببعض المصاريف التي بينتها البيانات المالية التي ارتفعت الى الضعف عن السنة الماضية.



سأل المساهم السيد مجد طبعان بخصوص ترميم القطع البنوي.
رد المدير العام على تساؤلات السادة المساهمين.

4- اتخاذ القرار بخصوص الارباح والخسائر بناءً على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة:

بين رئيس الجلسة أن البيانات المالية المدققة والموقوفة في 2020/12/31 أظهرت عدم وجود أرباح محققة قابلة للتوزيع حيث بلغ رصيد الخسائر المتراكمة المحققة كما في 2020/12/31 مبلغ وقدره 493,457,884 ليرة سورية (أربعمائة وثلاثة وتسعون مليون واربعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وثمانمائة وأربعة وثمانون ليرة سورية).

أما الأرباح المدورة غير المحققة الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي والبالغة 48,266,404,596 ليرة سورية (ثمانية واربعون مليار ومئتان وست وستون مليون وأربعمائة وأربعة آلاف وخمسمائة وست وتسعون ليرة سورية) فهي لا تقبل التوزيع.

5- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف:

أشار رئيس الجلسة إلى عدم إمكانية اقتطاع أي مبلغ كاحتياطي قانوني واحتياطي خاص عن عام 2020 لعدم وجود أرباح محققة قبل الضريبة قابلة لاقتطاع الاحتياطيات.

6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2020

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة قد مارسوا مهامهم في العام 2020 وفق ما يقتضيه حسن سير العمل في البنك والتزموا بالمهام الموكلة اليهم. واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2020 إبراءً عاماً شاملاً.

7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2020 والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة

للعام 2021 واتخاذ القرار بخصوصها.

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة أبدوا رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي أي تعويضات عن العام 2020 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك، وأكد بأن أيّاً منهم لم يتقاضى أي تعويضات خلال العام 2020 بناء على طلبهم. كما بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة يبدون رغبتهم بعدم تقاضي أي تعويضات عن العام 2021 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

8- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2020 واتخاذ القرار بخصوصها

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أي مكافآت عن العام 2020.

9- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2021 وتحديد تعويضاته.

فتح رئيس الجلسة باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2021 وعرض على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق الداخلي المنبثقة عن مجلس ادارة المصرف بترشيح السادة شركة السمان و مشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية كمدقق لحسابات المصرف للعام 2021.

صورة طبق الأصل

٢٦ أيار ٢٠٢١



وحيث أنه لم يترشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية كمدقق لحسابات المصرف للعام 2021 ووافق الحضور. كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه أي منهم للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات السادة شركة السمان ومشاركوه وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لهم.

10- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من

المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

بين رئيس الجلسة أنه عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها والتي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة وعلى أن يجدد هذا الترخيص كل سنة. وبين للحاضرين بأن عضو مجلس الإدارة السيد إياد بيتنجانة يشغل منصب في عضوية مجلس إدارة الشركة السورية الدولية للتأمين (أروب سورية) بناءً عليه، تم طرح موضوع الترخيص للسيد إياد بيتنجانة بممارسة أعمال مشابهة على التصويت في الهيئة العامة ولمدة سنة. كما نوه رئيس الجلسة إلى أنه لا يوجد حالياً أية عقود مبرمة بين البنك وأعضاء مجلس الإدارة.

11- اتخاذ القرار بخصوص تخفيض عدد أعضاء مجلس إدارة بنك سورية والمهجر من تسعة أعضاء إلى سبعة

أعضاء وتعديل المادة 11 الفقرة أ من النظام الأساسي للمصرف تبعاً لذلك لتصبح:

المادة 11 :

أ- يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء ، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة، وتكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات ويمكن تجديد انتخابهم وفقاً لأحكام القوانين والانظمة النافذة وقرارات الحوكمة، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثله شخص طبيعي أو أكثر يرشحهم لهذا الغرض على أن يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة أسوة بباقي المرشحين، يكون لكل من ممثلي الشخص الاعتباري صوتاً في المجلس. يحق للشخص الاعتباري تغيير أي من ممثليه بموجب كتاب صادر عنه، ولا يعتبر هذا التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير إلا بعد شهره في السجل التجاري.

يجب أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة من جنسية الجمهورية العربية السورية مالم تجيز القوانين غير ذلك وشريطة أن لا تتجاوز نسبة الأجانب في مجلس الإدارة نسبة مساهمتهم في رأس مال المصرف.

بين رئيس الجلسة بأنه لاحقاً لوفاء عضوين في مجلس الإدارة وهما السيد محمد نزار ماميش والسيد جورج صايغ رحمهما الله ولاستقالة عضو مجلس الإدارة الدكتور إحسان البعلبكي لأسباب خاصة، ونظراً للصعوبات التي واجهها مجلس الإدارة في ملء المراكز التي شغرت على التوالي خلال الفترة الماضية بنتيجة ذلك، فقد ارتأى أن يعرض على الهيئة العامة موضوع تخفيض عدد أعضاء مجلس الإدارة من تسعة إلى سبعة أعضاء وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي. ٢٩ أيار ٢٠٢١



وقد تقدم مجلس الإدارة بكتاب الى السادة مصرف سورية المركزي يطلب بموجبه الموافقة على مقترح تخفيض عدد أعضاء المجلس الى سبعة أعضاء، وقد ورد رد السادة مصرف سورية المركزي على هذا المقترح بموجب الكتاب رقم 16/2735/ص تاريخ 2021/5/17 موجهاً لإمكانية عرض الموضوع على الهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ القرار اللازم وتفويض مجلس الادارة بمتابعة الاجراءات اللازمة لدى الجهات الرقابية والاشرفية ذات الصلة الى أن يصدر القرار اللازم بهذا الخصوص عن السادة مجلس النقد والتسليف (حذف) وفق نتائج التنسيق الجاري مع مصرف سورية المركزي والقرار المزمع صدوره عن مجلس النقد والتسليف بهذا الخصوص أصولاً .

وطلب من الهيئة العامة الموافقة على تخفيض عدد أعضاء المجلس ليصبح سبعة أعضاء وتعديل المادة 11 الفقرة أ من النظام الاساسي للمصرف تبعاً لذلك لتصبح كمايلي وشريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي وكافة الجهات الرقابية :

المادة 11 :

أ. يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء ، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة، وتكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات ويمكن تجديد انتخابهم وفقاً لأحكام القوانين والانظمة النافذة وقرارات الحكومة، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثل شخص طبيعي أو أكثر يرشحهم لهذا الغرض ، يكون لكل من ممثلي الشخص الاعتباري صوتاً في المجلس. يحق للشخص الاعتباري تغيير أي من ممثليه بموجب كتاب صادر عنه، ولايعتبر هذا التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير إلا بعد شهره في السجل التجاري.

يجب ان تكون اغلبية أعضاء مجلس الادارة من جنسية الجمهورية العربية السورية مالم تجيز القوانين غير ذلك وشريطة ان لا تتجاوز نسبة الأجانب في مجلس الإدارة نسبة مساهمتهم في رأس مال المصرف.

وعلى ان يسري هذا التعديل على مجلس الإدارة الحالي والمجالس التي يتم انتخابها في المستقبل كما طلب الموافقة على تفويض مجلس الإدارة او من يفوضه أي منهما باتخاذ كل مايلزم لمتابعة الإجراءات اللازمة لدى كافة الجهات الرقابية والاشرفية وفق التنسيق الجاري مع مصرف سورية المركزي وبحسب القرار الذي سيصدر عن مجلس النقد بهذا الخصوص من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لتعديل النظام الأساسي والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 78,6846% رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2020 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع

صورة طبق الأصل

١١

١١

١١

١١



القرار الثاني:

عدم توزيع أية أرباح على المساهمين لعدم وجود أرباح محققة قابلة للتوزيع عن عام 2020 .
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

عدم اقتطاع احتياطي قانوني واحتياطي خاص لعدم وجود أرباح محققة قبل الضريبة قابلة لاقتطاع الاحتياطيات عن عام 2020.
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2020 إبراءً عاماً شاملاً.
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

الموافقة على عدم تقاضي أي من أعضاء مجلس الإدارة لأي تعويضات عن العام 2020، وعدم تخصيص أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2021 بناء على طلبهم على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2020
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع


القرار السابع:

انتخاب السادة شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية ليكون مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية 2021 لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض السادة مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات السادة شركة السمان ومشاركوه وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لهم.
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

الترخيص لعضو مجلس الإدارة السيد إياد بيتنجانة بممارسة أعمال مشابهة عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ولمدة سنة .
وأخذ العلم بعدم وجود أية عقود مبرمة مع أعضاء مجلس الإدارة حالياً.
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

صورة طبق الأصل





القرار التاسع :

الموافقة على تخفيض عدد أعضاء مجلس الإدارة من تسعة الى سبعة أعضاء وتعديل الفقرة أ من المادة 11 من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح كمايلي وشريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي وكافة الجهات الرقابية:

المادة 11 :

ب. يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء ، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة، وتكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات ويمكن تجديد انتخابهم وفقاً لأحكام القوانين والانظمة النافذة وقرارات الحوكمة، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثله شخص طبيعي أو أكثر يرشحهم لهذا الغرض، يكون لكل من ممثلي الشخص الاعتباري صوتاً في المجلس. يحق للشخص الاعتباري تغيير أي من ممثليه بموجب كتاب صادر عنه، ولايعتبر هذا التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير إلا بعد شهره في السجل التجاري.

يجب ان تكون أغلبية أعضاء مجلس الادارة من جنسية الجمهورية العربية السورية مالم تجيز القوانين غير ذلك وشريطة أن لا تتجاوز نسبة الأجانب في مجلس الإدارة نسبة مساهمتهم في رأس مال المصرف.

وعلى ان يسري هذا التعديل على مجلس الإدارة الحالي والمجالس التي يتم انتخابها في المستقبل بعد صدور الموافقة على هذا التعديل اصولاً.

الموافقة على تفويض مجلس الإدارة او من يفوضه باتخاذ كل مايلزم لمتابعة الإجراءات اللازمة لدى كافة الجهات الرقابية والاشرفية وفق التنسيق الجاري مع مصرف سورية المركزي وبحسب القرار الذي سيصدر عن مجلس النقد بهذا الخصوص للحصول على الموافقات المطلوبة لتعديل النظام الأساسي والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع والذي

يزيد عن 50 % من رأس المال

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية وأربعين دقيقة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في 25 من شهر أيار من العام 2021 في فندق شيراتون دمشق، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة

كاتب الجلسة

مراقبي التصويت

مندوبى الوزارة

ارعم لحادة

زينب هاني

صورة طبق الأصل . لهذا الملف 2021